جامعة القاهرة

كلية الحقوق

قسم القانون التجاري

رسالة لنيل درجه الدكتوراه

بعُـــنـــــوان

الاتفاقات غير المشروعة
في ضوء أحكام قانون حماية المنافسة
ومنع الممارسات الاحتكارية

إعداد الباحث

أحمد عبد الرءوف الضبع

وقد تشكلت لجنة المناقشة والحكم على تلك الرسالة من كلاً من:-

١- الأستاذة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبي، أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة القاهرة."**مشرفاً ورئيساً**"

٢- الأستاذ الدكتور/ حسام الدين عبد الغني الصغير، أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة حلوان. "**عضواً**"

٣- الأستاذ الدكتور/ جمال محمود عبد العزيز، أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق جامعة القاهرة. "**عضواً**"

القـــاهرة

في ٢٠١٥ م

جامعة القاهرة

كلية الحقوق

قسم القانون التجاري

رسالة لنيل درجه الدكتوراه

بعُـنـــــوان

الاتفاقات غير المشروعة
في ضوء أحكام قانون حماية المنافسة
ومنع الممارسات الاحتكارية

إعداد الباحث

أحمد عبد الرءوف الضبع

إشـــــراف

الأستاذة الدكتورة

سميحة مصطفى القليوبي

أستاذ القانون التجاري والبحري

كلية الحقوق، جامعة القاهرة

القـــاهرة

في ٢٠١٥ م

لا أرى أني أملك حق إهداء هذا العمل بوصفه ملكاً خالصاً لي .. وما هذا إلا لما للناس علي من كثير الفضل في إنجازه .. ولن أجد خيراً من مقامي هذا لأن أقر بفضلهم .. وأن أتقدم لهم بما أملكه وهو شكري وتقديري.

فإلى أستاذتي الدكتورة سميحة القليوبي .. أمي التي لم تضعني .. بكل ما تحمله تلك الكلمة من معنى.

وإلى والديّ العزيزين بارك الله في عمريهما ومتعهما بالصحة .. اللذين حلما أن أسير على دربهما .. ففعلت.

وإلى زوجتي وابنتيّ اللذين تحملوني كثيراً وأنا اقتطع من حقوقهم في لصالح عملي وبحثي .. فصبروا فرحمني حتى أتممته.

وإلى كل طالب علم يبحث عن ضالته بجدّ لا يضيره أينما وجدها، فينسب الرأي لأهله وفاءً للأمانة، ويعلي راية الموضوعية ويتخذ من الإبداع منهاجاً .. ويعفوا عن الزلل.

وإلى روح القاضي الدكتور/ عُمَر عمّاد (رحمه الله)، نائب رئيس مجلس الدولة الذي أغتالته يد الجهل والإرهاب غدراً .. ففاضت نفسه وبقي علمه يُنتفع به ويثقل به ميزانه أبداً.

وإلى أخرين قضوا فداءاً لنا فنسيناهم وسيذكرهم التاريخ.. إلى شهداء الإرهاب الأسود .. إلى شهداء الثورة المصرية.

وإلى فرسان الظل أينما وجدوا .. العاملون سراً بنكران ذات لا يبغون جزاءاً ولا شكوراً ..

الباحث ..

نوقشت هذه الرسالة يوم السبت الموافق
٢٠١٥/١٠/٣١م بقاعة مركز المؤتمرات
بكلية الحقوق جامعة القاهرة
وقد جرت تلك المناقشة
برئاســـة

الأستاذة الدكتورة/ سميحة مصطفى القليوبي

أستاذ القانون التجاري والبحري

كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

وعضويــة كلاً من :

الأستاذ الدكتور/ حسام الدين عبد الغني الصغير، أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق، جامعة حلوان.

الأستاذ الدكتور/ جمال محمود عبد العزيز، أستاذ القانون التجاري والبحري، كلية الحقوق جامعة القاهرة.

وقد أوصت اللجنة بعاليه مِنح الباحث درجة الدكتوراه بتقدير ((مُمتـــــاز)).

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٨
الفصل التمهيدي **الحق في المنافسة والقانون الذي يحمي هذا الحق**	١٩ - ٥٦
المبحث الأول: **التعريف بقانون حماية المنافسة وغايته والمصلحة المستهدفة بالحماية منه وعلاقته بغيره من القوانين الاقتصادية ذات الصلة.**	٢١
المطلب الأول: التعريف بقانون حماية المنافسة وغايته والمصلحة المستهدفة بالحماية من أحكامه.	٢١
المطلب الثاني: علاقة قانون حماية المنافسة بغيره من القوانين الاقتصادية ذات الصلة.	٣٠
المبحث الثاني: **تاريخ حماية المنافسة في مصر وقوانين حماية المنافسة المقارنة.**	٤٣
تقديم عن تاريخ حماية المنافسة في مصر.	٤٣
المطلب الأول: قانوني المنافسة الأمريكي والفرنسي كنموذجين وطنيين مقارنين في مجال حماية المنافسة.	٤٥
المطلب الثاني: قانوني حماية المنافسة الأوروبي والنموذجي كنماذج دولية لقوانين حماية المنافسة.	٥١

الموضوع	الصفحة
البـــــــــاب الأول **الاتفاقات المقيدة للمنافسة في ضوء أحكام قانون حماية المنافسة المصري والقوانين المقارنة.**	٥٧-٢٢٩
الفصل الأول: **ماهية الاتفاقات المقيدة للمنافسة وتقسيماتها والشروط المفترضة لتلك الاتفاقات.**	٦٠-١٥٢
المبحث الأول: ماهية الاتفاقات المقيدة للمنافسة	٦١
المطلب الأول: التعريف بالاتفاقات المقيدة للمنافسة والشكل القانوني الخاص بها.	٦٢
المطلب الثاني: الاتفاقات المقيدة للمنافسة وغيرها من صور الممارسات الأخرى المقيدة للمنافسة.	٧٠
المطلب الثالث : تقسيم الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	٨٢
المطلب الرابع: الاتفاقات الأفقية المقيدة للمنافسة.	٨٨
المطلب الخامس: الاتفاقات الرأسية المقيدة للمنافسة.	١٠٤
المبحث الثاني: مفترضات الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	١١٤
المطلب الأول: الســـــــوق المعنية كمفترض من مفترضات الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	١١٤
المطلب الثاني: موقف المشرع المصري من مفترض السوق في إطار الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	١٢٨

الموضوع	الصفحة
المطلب الثالث: الأشخاص المعنيين بأحكام قانون حماية المنافسة.	١٣٦
الفصـــــل الثاني: **صور الاتفاقات المقيدة للمنافسة في ضوء أحكام قانون حماية المنافسة المصري والمقارن.**	١٥٣-٢٢٩
المبحث الأول: صور الاتفاقات الأفقية المقيدة للمنافسة في ضوء أحكام القانون المصري والمقارن.	١٥٤
المطلب الأول : الاتفاقات المتعلقة بالأسعار.	١٥٤
المطلب الثاني : اتفاقات اقتسام الأسواق.	١٧٥
المطلب الثالث : الاتفاقات المتعلقة بالمناقصات والمزايدات.	١٨٣
المطلب الرابع : الاتفاقات المتعلقة بتقييد عمليات الإنتاج والتوزيع.	١٩٢
المبحث الثاني: صور الاتفاقات الرأسية المقيدة للمنافسة في ضوء أحكام القانون المصري والمقارن.	١٩٩
المطلب الأول: صور الاتفاقات الرأسية المقيدة للمنافسة في ضوء أحكام القانون المصري والمقارن.	٢٠٠
المطلب الثاني: الاتفاقات الرأسية المقيدة للمنافسة المرتبطة ببعض صور العقود التجارية.	٢١٤

الموضوع	الصفحة
البـــــــــاب الثاني **الإشكاليات التي تثيرها الاتفاقات غير المشروعة المقيدة للمنافسة.**	٢٣٠-٣٧٢
الفصـــــــــــل الأول: **الإشكاليات الموضوعية التي تثيرها الاتفاقات المقيدة للمنافسة.**	٢٣٣-٢٩٣
المبحث الأول : الإشكاليات المتعلقة بالاتفاقات الأفقية المقيدة للمنافسة غير المنظمة بأحكام القانون المصري.	٢٣٥
المطلب الأول : التعريف بالاتفاقات الأفقية المقيدة للمنافسة غير المنظمة بأحكام القانون المصري وأحكامها.	٢٣٦
المطلب الثاني : صور الاتفاقات الأفقية المقيدة للمنافسة غير المنظمة بأحكام القانون المصري.	٢٤٤
المبحث الثاني: بعض الإشكاليات الموضوعية الأخرى التي تثيرها الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	٢٦٢
المطلب الأول : مدى دستورية تجريم الاتفاقات الأفقية المقيدة للمنافسة التي لم يتم تنفيذها.	٢٦٢
المطلب الثاني : الاتفاقات المقيدة للمنافسة ذات الآثار الايجابية.	٢٧٢
المطلب الثالث: الاتفاقات الضمنية المقيدة للمنافسة.	٢٨٣

الموضوع	الصفحة
الفصـــــل الثاني: **الإشكاليات الإجرائية التي تثيرها الاتفاقات المقيدة للمنافسة.**	٢٩٤-٣٧٢
المبحث الأول : إثبات الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	٢٩٦
المطلب الأول: وسائل الإثبات المتبعة في مجال الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	٢٩٧
المطلب الثاني: موضوعات الإثبات في مجال الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	٣٢٠
المبحث الثاني: المسؤولية الجنائية والمدنية عن الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	٣٣٤
المطلب الأول: المسؤولية الجنائية عن الاتفاقات المقيدة للمنافسة في ضوء أحكام قانون حماية المنافسة المصري والقانون المقارن.	٣٣٥
المطلب الثاني: العقوبات المقررة عن الاتفاقات المقيدة للمنافسة في ضوء أحكام قانون حماية المنافسة المصري.	٣٤٩
المطلب الثالث : دعوى المنافسة غير المشروعة والمسؤولية المدنية عن الاتفاقات المقيدة للمنافسة.	٣٥٧
المطلب الرابع: الجهات المختصة بنظر دعاوي حماية المنافسة في مصر.	٣٦٧
الخاتمة ونتائج البحث.	٣٧٣-٣٨٤
التوصيات	٣٨٣
قـــــــــــــــــــــــائمة المراجـــــــع	٣٨٥-٣٩٦

مقدمة:

تعد المنافسة بين البشر من الأمور الطبيعية التي تتفق والفطرة السوية باعتبارها حدث ينتج عن الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والأخلاقية والسياسية مجتمعة، والتي هي بدورها وليدة تفاعلات لا تقوم إلا في ظل الحياة المشتركة بين أفراد المجتمع، بما يوجب علي السلطة الحاكمة تحقيق العدل التبادلي فيما بينهم[١]، فالمنافسة هي البيئة الأفضل لتطور الجنس البشري وتحقيق الرفاهية والارتقاء، في ضوء الاعتراف باستقلال الفرد وتشجيع الاستثمار وإيجاد الفرص في إطار من الديمقراطية التي تكفل المساواة بين الجميع في الحقوق والواجبات[٢].

وتعتبر قوانين حماية المنافسة من الظواهر المميزة للأنظمة التشريعية للمجتمعات الحديثة مما يجعلها محل اهتمام العديد من فقهاء القانون والاقتصاد، فالقانون الذي يحمي المنافسة ويجسدها من خلال ضمانه لحريتي التجارة والصناعة وحرية التعاقد، هو ذاته الذي يلجأ لتقييدها بوسائل قانونية صارمة وواعية تتجسد فيها وبحق الحضارة القانونية، بهدف القضاء علي الممارسات التي تشكل إساءة استغلال لتلك الحريات، فقوانين المنافسة هي الحدود التي تقف عندها حرية تلك المنافسة ذاتها، وتمنع المتنافسين من الجنوح نحو غايات غير مشروعة[٣].

وفي إطار المحدثات علي الجانب الاقتصادي والسياسي والاجتماعي علي مستوي العالم تصعب مهمة البحث عن نقطة توازن بين أمرين لا غني عنهما، الأول هو ضمان حرية النشاط الاقتصادي والثاني ضرورة ضبط حركة السوق بما يكفل تحقيق الصالح العام.

وتزداد الحاجة لهذا التوازن مع التقلص المستمر لدور الدولة الذي تشهده المرحلة الجديدة من الليبرالية المتوحشة، والدعوات النامية علي كافة الأصعدة نحو تبني نظام السوق وترك آليات هذا النظام تعمل بحرية[٤]، مما يهدد بشكل كبير المصالح العامة التي كانت ترعاها الدولة أثناء تواجدها بالسوق، ويوجب علي تلك الأخيرة التدخل بشكل أو بأخر لرعاية تلك المصالح.

فاقتصاد السوق لا يعني ترك الأمور تجري في أعنتها أو كما يقال " دعه يعمل دعه يمر" بقدر ما يعني في الأساس إتاحة حرية مباشرة النشاط الاقتصادي للراغبين في ذلك، في

---

(١) د.محمود جمال الدين زكي، مقدمة في الدراسات القانونية، الطبعة الثانية ١٩٦٩، بدون دار نشر، ص ٥١

(2) The Pacific economic co-operation council (PECC),conference on trade and competition policy chateau champlain,Merriot,Monterial CANADA,may 1997، p3

(٣) د.لينا حسن ذكي، قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار، دراسة مقارنة في القانون المصري والفرنسي والأوروبي، ٢٠٠٦، دار النهضة العربية،، ص١٠،١٤

(٤) د.رمزي زكي،الليبرالية المتوحشة، ملاحظات حول التوجهات الجديدة للرأسمالية المعاصرة، دار المستقبل العربي، الطبعة الأولي ١٩٩٣ ص ١٦